التعايش السلمي مع غير المسلمين في ضوء الإسلام

الدكتور محمد مصطفى كامل المدني

الأستاذ المشارك بقسم علوم القرآن والدراسات الإسلامية

الجامعة الإسلامية العالمية شيتاغونغ بنغلاديش.

ملخص البحث

هذا بحث وجيز أعددته حول التعايش السلمي مع غير المسلمين في ضوء الإسلام الذي يمس حاجتنا إليه اليوم لانهيار العلاقات فيه بين الأمم والشعوب، يشتمل البحث على خمس نقاط، أولا: التمهيد وهو يتضمن على ثلاثة أشياء : أ– أهداف البحث، ب– مفهوم التعايش السلمي مع غير المسلمين،جـ – تعريف غير المسلمين، ثانيا: ذكرت التعايش السلمي مع أهل الكتاب،وفيه ثلاثة أشياء: أ– تعريف أهل الكتاب، ب – التشريع الإسلامي في التعامل مع أهل الكتاب،جـ – من ضوابط التعايش السلمي مع أهل الكتاب وفيه :إلقاء المودة ،والولاء لأهل الكتاب، والاستعانة بأهل الكتاب،د – نماذج رائعة لتعايش المسلمين السلمي مع أهل الكتاب.ثالثا: التعايش السلمي مع المشركين وفيه:أ –تعريف المشركين،ب – نماذج التعايش السلمي مع المشركين.رابعا: التعامل النبوي مع المرتدين وفيه: أ – تعريف المرتدين ب – التشريع الإسلامي فيه، خامسا: التعايش السلمي مع المنافقين وفيه: أ – تعريف المنافقين ، ب – التشريع الإسلامي فيه،جـ– نماذج رائعة لتعايش المسلمين السلمي مع المنافقين.وأخيرا الخاتمة تعبر عن ثمرة البحث ونتيجته، فكل هذه العناوين حاولت دراستها وتحليلها حسب مقدرتي الزهيدة وإمكاناتي المتواضعة بعد فضل الله وكرمه إن أصبت فيها فلله الحمد والثناء كله.

المقدمة

الحمد لك يا ربنا حمدا كثيرا كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك وأزكى صلواتك وتسليماتك على عبدك ورسولك محمد الذي أرسلته رحمة للعالمين، وحجة على الناس أجمعين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد فقد قال تعالى: {ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم وتمت كلمة ربك لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين} [هود: ١١٨].

دراسات الجامعة الإسلامية العالمية
المجلد.١٣ ، ديسمبر ٢٠١٧م
ص.٦٣-٨٢
IIUC ©
ISSN 1813-7733

قال ابن كثير عن قول الله تبارك وتعالى ﴿ولايزالون مختلفين-إلا من رحم ربك﴾: "أي: ولا يزال الخلف بين الناس في أديانهم واعتقادات مللهم ونحلهم ومذاهبهم وآرائهم، قال عكرمة: {مختلفين} في الهدى. وقال الحسن البصري: {مختلفين} في الرزق، يسخر بعضهم بعضا، والمشهور الصحيح الأول..."[١]

إذا فاختلاف الناس في أديانهم قدر الله وسنته الماضية في خلقه ﴿ وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين﴾ [يوسف: ١٠٣]. وقد ثبت في الصحيح أن نصيب الجنة واحد من الألف والباقي في النار.[٢]

أولا: التمهيد وهو يشمل ثلاثة أشياء

أ – أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى معرفة الهدي الإسلامي على وجه صحيح في معاملة المسلمين لغيرهم في كل مجالات الحياة. وفي الوقت ذاته تصحيح فهوم خاطئة حول التسامح الديني والعلاقة السلمية بين المسلمين وغيرهم. كذلك إبراز مزايا الدين الإسلامي على سائر الديانات والنظم في ضمان الحياة الكريمة الآمنة المطمئنة للبشرية جمعاء وكيف أن سيادة الإسلام هو السبيل للخلاص مما عليه المسلمون من تقهقر وفقدان العزة ومما عليه البشرية من شقاء وتعاسة.

ب – مفهوم التعايش السلمي مع غير المسلمين

فموضوع هذه المقالة هو" التعايش السلمي مع غير المسلمين في ضوء الإسلام " و من حيث اللغة إن كلمة (التعايش) عاش: يعيش عيشا وعيشة، ومعاشا: صار ذا حياة، فهو عائش. عايشه: عاش معه. تعايشوا: عاشوا على الألفة والمودة . ومنه التعايش السلمي . وهي على وزن (تفاعل) الذي يفيد وجود العلاقة المتبادلة بين جهتين.[٣]

بات مصطلح "التعايش السلمي" شعارا مطروحا على ساحة العلاقة الدولية بين الشعوب، وهدفا منشودا يسعى إليه. ومع أهمية المفهوم السائد لهذا المصطلح فإن التعايش بين الأمم المختلفة الديانات أكثر خطورة من الأول، لا سيما إذا أقاموا في مجتمع واحد ودولة واحدة؛ إذ إن الاستقرار وبناء السلام بالداخل يأتي قبل الاستقرار وبناء السلام الخارجي؛ ومن ثم حرص

كل مجتمع ودولة على التوصل إلى صيغة تضمن التعايش السلمي بين أتباع الديانات المختلفة بها، سواء بهدي من الدين أو بفكر وضعي. وعلى ذلك فإن معرفة الصيغة الإسلامية في هذه المسألة ظل ضروريا وواجبا على أهله من أجل التعايش الصحيح بين أهل الديانات الأخرى. هذا الموضوع يرتبط أشد الارتباط بواقعنا، كيف أن النبي صلى الله عليه وسلم حينما استقر في المدينة أسس نظاما عاما أساسه التعايش السلمي،وبالمصطلح الحديث: المواطنة، والسلم الأهلي، والمسلمون اليوم في بلادهم، ومع من يعيشون معهم من مختلف الطوائف، والملل، والنحل هم في أشد الحاجة إلى هذا المفهوم بأن تعيش مع الآخر، مفهوم قبول الآخر، هذا المجتمع النبوي الذي حكمه النبي، هذا المجتمع المتنوع، بين الدين الإسلامي، وبين دين أهل الكتاب، وبين الوثنية، وغيرها،كيف ألف النبي بينهم؟ وكيف وضع لهم نظاما يغطيهم جميعا؟ هؤلاء من قريش، ومن بني عوف، ومن بني الحارث، ومن بني ساعدة، وبني جشم، ومن بني النجار، ومن بني عمرو بن عوف، ومن بني الأوس، على ماذا اتفق النبي معهم ؟ ما النظام الذي جمعهم؟ ما المعاهدة التي غطتهم؟ ما القواسم المشتركة فيما بينهم؟ نحن في أمس الحاجة إليها[٤].

جـ – تعريف غير المسلمين

هم كل قوم لايدينون بدين الإسلام ولايؤمنون به سواء كانوا من أهل الكتاب أو غيرهم من المشركين والمرتدين والمنافقين والمجوسيين والصابئين وغيرهم لأن أهل المذهب هو كل من يدين به، فأهل الكتاب كل من يدين به[٥].

ثانيا: التعايش السلمي مع أهل الكتاب

أ – تعريف أهل الكتاب

إنما المقصود من أهل الكتاب هم غير المسلمين ممن يدين بكتاب سماوي، والذي اشتهر بهذا الاسم أهل التوراة وأهل الإنجيل من اليهود والنصارى. أما غيرهم ممن لهم شبهة كتاب كأهل الصحف، ومن تفرع من اليهود والنصارى بسبب الخلاف كالسامرة والصابئة فأمرهم مختلف فيه بين العلماء، فمنهم من وسع دائرة أهل الكتاب، ومنهم من حصرها في اليهود والنصارى كما

سيأتي، كما ورد الخلاف بالغ الأهمية في تحديد ما إذا كان المقصود شرعا بأهل الكتاب هو ما قبل التبديل والنسخ أو بعده كذلك.

يعرف الحنفية والقاضي من الحنابلة أهل الكتاب: (كل من يعتقد دينا سماويا وله كتاب منزل كصحف إبراهيم وموسى وزبور داود عليهم السلام)[٦]. فيصدق تعريفهم لأهل الكتاب على اليهود والنصارى ومن تمسك بالزبور وصحف إبراهيم وموسى عليهم السلام.

أما المذهب الشافعي وأكثر الحنابلة: فخصوا أهل الكتاب باليهود والنصارى دون غيرهم، فلا يدخل فيهم المتمسك بالزبور وغيره كصحف إبراهيم وغيره عليهم السلام[٧].

والرأي المختار هو ما ذهب إليه الشافعية ومن وافقهم، ذلك أن القرآن يقول: ﴿ أن تقولوا إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا﴾ [الأنعام:١٥٦]؛ فقد خص الله تعالى الكتاب بطائفتين وهم اليهود والنصارى فلا يصدق على غيرهم أنهم أهل الكتاب[٨].المراد من أهل الكتاب هم الموجودون وقت نزوله وهم اليهود والنصارى بعد أن حدث ما حدث من التبديل والنسخ؛ فعندما قال تعالى: ﴿ وقل للذين أوتوا الكتاب والأميين أأسلمتم فإن أسلموا فقد اهتدوا وإن تولوا فإنما عليك البلاغ والله بصير بالعباد ﴾[المائد:٥][٩].

قد استفاض أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لما فتحوا الشام والعراق ومصر كانوا يأكلون من ذبائح أهل الكتاب من اليهود والنصارى. وما زال المسلمون في كل عصر ومصر يأكلون ذبائحهم باعتبارهم أهل الكتاب، فمن أنكر ذلك فقد خالف ما عليه المسلمون[١٠].

المجوس :بالنسبة للمجوس فعلى القول بأن الأشبه كان لهم كتاب ولكنه رفع فأصبحوا لا كتاب بأيديهم الآن، فإن الصحف التي أنزلت على إبراهيم عليه السلام رفعت إلى السماء لأحداث أحدثها المجوس، فالأولى من باب الاحتياط أن لا نعتبر هم من أهل الكتاب؛ لوجود المغايرة فيما يتعلق بالأحكام التي تخص كلا منهما[١١].

ب – التشريع الإسلامي في التعامل مع أهل الكتاب

إذا كان الإسلام قد ندب إلى البر والعدل لمسالمي الكفار مهما كانت معتقداتهم، فإن الأمر بالنسبة لأهل الكتاب من اليهود والنصارى أكثر تأكيدا؛ لأنهم أقرب الناس مسافة إلى معتقدات المسلمين،

وبخصوص فرقة النصارى منهم؛ فإن وضعهم في قلوب المسلمين أعمق وأقرب الناس مودة للذين آمنوا وأن من رجال دينهم من لا يستكبرون.ومن ثم في التشريع الإسلامي خصوصيات كثيرة بشأن أهل الكتاب، ويشتمل على ما يأتي:

أولا: طعام أهل الكتاب

والطعام على عمومه هو كل ما يطعم ويؤكل، ومنه الذبائح.[١٢] حيث قال تعالى: ﴿ اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم...﴾[سورة المائدة: ٥]. والطعام على خصوصه المقصود بهذه الآية هو الذبائح كما ذهب إليه أكثر المفسرين[١٣]. أما حل سائر أطعمة أهل الكتاب غير الذبيحة فمأخوذ من إجماع المسلمين كما حكاه ابن رشد والقرطبي[١٤].

وذلك أن أهل خيبر أهدوا إلى الرسول صلى الله عليه وسلم شاة مصلية وقد سموا ذراعها وكان يعجبه الذراع فتناوله فنهش منه نهشة فأخبره الذراع أنه مسموم فلفظه وأثر ذلك في ثنايا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي أبهره وأكل منها بشر بن البراء بن معرور فمات[١٥]. تناوله صلى الله عليه وسلم من لحم الشأة يدل على حله و استدل البعض بهذه الآية على حل جميع طعام أهل الكتاب من غير تمييز بين اللحم وغيره طبق ما يحل أكله في شريعة الإسلام؛ ويكون الطعام أيضا مما يستلذه آكله ويستطيبه مما أحله الله للعباد[١٦].

إنه من المعلوم أن اليهود والنصارى يعتقدون ببنوة عزير وعيسى وأن الله ثالث ثلاثة، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا، ومع ذلك أذن الله تعالى أكل طعام أهل الكتاب، وبمعتقداتهم هذه من المحتمل أنهم يذكرون اسم عزير أو المسيح أو روح القدس مع الله عند الذبح ولذلك يقول أبو الفتح بصر بن إبراهيم النابلسي أحد مشايخ المالكية: (إن الله سبحانه أذن في طعامهم وقد علم أنهم يسمون غيره على ذبائحهم، ولكنهم لما تمسكوا بكتاب الله وتعلقوا بذيل نبي جعلت لهم حرمة على أهل الأنصاب)[١٧].

وبالنسبة لذبيحتهم للكنيسة أو الأعياد فإن الإمام مالك كرهها، والإمام الشافعي حرمها وأباحها أشهب من المالكية، وعن الإمام أحمد: إن ذبح كتابي ذبيحة وسمى الله وحده حلت، وإن علم أنه ذكر اسم غير الله عليها أو ترك التسمية عمدا فلا تحل في رواية عنه، وفي رواية ثانية قال بالكراهة، وفي رواية ثالثة قال بالإباحة[١٨].

ثانيا: زواج المسلم بكتابية

ليس هناك خلاف ذي بال في جواز نكاح المسلم بكتابية من نصرانية أو يهودية؛ لأنه مما ثبت في القرآن بوضوح وإن لم يصل إلى درجة الإجماع بين المسلمين. فلهذا نرى ابن المنذر يقول" إنه لا يصح عن أحد من الأوائل أنه حرم ذلك". وصرح به صاحب المغني قائلا: " ليس بين أهل العلم بحمد الله الخلاف في حل حرائر نساء أهل الكتاب" [١٩]. كما ذكر ابن رشد بأن العلماء:" اتفقوا على أنه يجوز أن ينكح الكتابية الحرة[٢٠].

قد ذهب جمهور الفقهاء إلى حل زواج المسلم بكتابية مستدلين بالقرآن والسنة والإجماع.

من القرآن: هو قوله تعالى: ﴿والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيتموهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذي أخدان ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين﴾ [المائدة:٥]. وجه الدلالة: ذكرت الآية أن المحصنات من أهل الكتاب تحل للمسلمين كالمحصنات المسلمات والظاهر أن المحصنات هنا هن العفائف ولسن الحرائر[٢١]، إلا أن ذكرها ليس في موضع الشرط وإنما للندب والأفضلية، كما لم تفرق الآية بين الذمية والحربية فيشمل الحل كل كتابية.

ولم يقل أحد إن المراد بأهل الكتاب هنا من أسلموا من اليهود والنصارى، وعليه فلا بد أن يكون المقصود بالمحصنات في الآية هن اللائي لم يزلن على يهوديتهن أو نصرانيتهن[٢٢].

إن قوله تعالى: ﴿ والمحصنات من المؤمنات﴾. الذي ورد قبلها مباشرة تشمل من نشأت على الإسلام ومن تحولت إليه من الكتابيات فلا بد أن يكون قوله: ﴿ والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب﴾. غير شامل من أسلمت من الكتابيات، حيث أن العطف يدل على التغاير.

من السنة:

١. ما رواه جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: (نتزوج نساء أهل الكتاب ولا يتزوجون نساءنا)[٢٣].
٢. عن جابر قال : نساء أهل الكتاب لنا حل ونساؤنا عليهم حرام[٢٤].

٣. عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد بن علي :أن النبي صلى الله عليه و سلم كتب إلى مجوس هجر يعرض عليهم الإسلام فمن أسلم قبل منه ومن لم يسلم ضربت عليه الجزية غير ناكحي نسائهم ولا آكلي ذبائحهم . وهو مرسل)[٢٥].

الإجماع أو شبه الإجماع

فالمسألة شبه إجماع وإن لم يصل إلى درجة الإجماع؛ حيث ذهب جمهور الفقهاء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم في كل عصر ومصر إلى حل زواج المسلم بكتابية بل نقل أبو جعفر محمد بن جرير الطبري إجماع الصحابة على حل الكتابية للمسلم؛[٢٦] فقد روي عن عمر بن الخطاب جوازها وعن عثمان بن عفان أنه تزوج نصرانية وعن طلحة بن عبيد الله زواجه بيهودية من الشام وعن حذيفة بن اليمان زواجه بيهودية. وأجاب جابر بن عبد الله لما سئل عن ذلك: (نكحناهن بالكوفة عام فتحها وسعد بن أبي وقاص ونحن لا نكاد نجد المسلمات كثيرة فلما انصرفنا من الطرف وطلقناهن تحل لكم نساؤهم ولا تحل لهم نساؤنا). فكان هذا إخبارا منه عن أحوال جماعة المسلمين الذين معه فصار ذلك أمرا منتشرا مجمعا عليه من المسلمين[٢٧].

جـ – من ضوابط التعايش السلمي مع أهل الكتاب

فيما سبق تشريع الإسلام للتعامل الخاص مع أهل الكتاب في مائدة الطعام وفي المصاهرة، وفيما يلي تشريع الإسلام للتعامل معهم في مجال أوسع من مجالات الحياة، وسيتناول البحث بعض المسائل:

١– إلقاء المودة والولاء لأهل الكتاب

وردت نصوص قرآ نية متكاملة حول هذه المسئلة ليس من المستساغ فصل بعضها عن الآخر، نجد في القرآن النصوص التي تنهى عن إلقاء المودة لأهل الكتاب، منها: قوله تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة وقد كفروا بما جاءكم من الحق يخرجون الرسول وإياكم أن تؤمنوا بالله ربكم إن كنتم خرجتم جهادا في سبيلي وابتغاء مرضاتي تسرون إليهم بالمودة وأنا أعلم بما أخفيتم وما أعلنتم ومن يفعله منكم فقد ضل سواء السبيل﴾ [الممتحنة: ١].

وقوله: ﴿ لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه ويدخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها رضي الله عنهم ورضوا عنه أولئك حزب الله ألا إن حزب الله هم المفلحون﴾ [المجادلة: ٢٢]. ونجد كذلك النصوص التي تشير إلى وجود صلة المودة بين المسلمين وأهل الكتاب، منها: قوله تعالى: ﴿لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا وأنهم لا يستكبرون﴾ [المائدة: ٨٢].

نفهم من النصوص القرآنية السابقة أنه من المنهي عنه إلقاء المسلم مودته للمحاربين من أهل الكتاب؛ لأنهم ممن يحادون الله ورسوله ويوجهون العداوة للمسلمين، ولكنه من الجائز إلقاء المودة الشخصية إليهم مع الإنكار لما هم عليه، وفي هذه الحالة وضع القرآن النصارى في موضع أقرب إلى قلوب المسلمين، ولا تكون على حساب الدين والمسلمين، وذوبان شخصيته الإسلامية في بوتقتهم؛ لذلك نجد القرآن يحذر المسلمين من هذا الوصف من المودة، فقال تعالى: ﴿ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين ﴾[المائدة: ٥١] قال الإمام السيوطي: أي توالونهم وتوادونهم [٢٨].

٢- الولاء مع أهل الكتاب

ولاء المسلم إنما يكون لله ولرسوله وللمسلمين وينبغي أن يكون المسلمون على وضعهم الطبيعي وهو أن بعضهم أولياء بعض كما أن الكفار بعضهم أولياء بعض؛ لأنهم على ملة واحدة. وإذا احتل هذا الوضع الطبيعي في المسلمين تكون فتنة وبلاء مبين. ومن ثم نهى الله المسلمين عن إعطاء ولائهم لغير هم وإن كانوا أهل الكتاب، بل وإن كانوا من الأقرباء في النسب، والأصل في هذا النهي قوله تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء واتقوا الله إن كنتم مؤمنين﴾ [المائد: ٥٧] ويدخل في معنى الولاء مودتهم بالقلب والتحالف والتناصر والتظاهر معهم على حساب المسلمين، واختيارهم ليتولى أمر المسلمين بحيث يحتل مراكز التوجيه على كل المستويات؛ لأن في هذا سبيلا لهم على المسلمين وقد نهى الله عنه [٢٩] وينبغي أن لا يختلط الأمر علينا في التمييز بين الولاء لهم وبين السماحة والإحسان

إليهم؛ فالولاء يتعلق بالمصلحة التنظيمية لهم، أما السماحة والإحسان: فيعودان على خلق التعايش السلمي والبنائي بين المسلمين وغيرهم، وفي هذا يقول سيد قطب الشهيد: "إن المسلم مطالب بالسماحة مع أهل الكتاب، ولكنه منهي عن الولاء لهم بمعنى التناصر والتحالف معهم، وإن طريقه لتمكين دينه وتحقيق نظامه المتفرد لا يمكن أن يلتقي مع طريق أهل الكتاب، ومهما أبدى لهم من السماحة والمودة فإن هذا لن يبلغ أن يرضوا له البقاء على دينه وتحقيق نظامه، ولن يكفهم عن موالاة بعضهم لبعض في حربة والكيد له"[٣٠].

٣ – الاستعانة بأهل الكتاب

قد حرص الإسلام كل الحرص على تقديم العطاء والخيرات للجميع وهذا من طبيعة هذا الدين حيث جاء رحمة للعالمين جميعا. واعتمد الإسلام بعد قوة تعاليمه لتحقيق ذلك على أبنائه بتثبيت كيانه في كل موقع من مواقع الحياة. ومع هذا لا يرى مانعا من الاستعانة بغير المسلمين، إن كانت فيها مصلحة مؤكدة للإسلام والمسلمين أفرادا وجماعة أن يستعينوا بغيرهم سواء في الأمور العادية أو الأمور البالغة الأهمية، إذا كانوا في حاجة إلى ذلك. وتتم الاستعانة بالاتفاق بين المسلمين ومن يستعينون به بكل شروطها. فقد استعان في غزوة حنين بصفوان بن أمية وهو مشرك، وإن أبا زيد الطائي الشاعر النصراني حارب إلى جانب المسلمين ضد الفرس في واقعة الجسر على عهد عمر رضي الله تعالى عنه[٣١].

٤—نماذج رائعة لتعايش المسلمين السلمي مع أهل الكتاب

قد حفل التاريخ الإسلامي بنماذج رائعة من السلوكيات الفاضلة وصورا صادقة للسياسة الإسلامية الحكيمة لم يكن لها مثيل من غير المسلمين عبر التاريخ التي قام بتمثيلها أعلام الإسلام وعلى رأسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم الاتصال الدائم بأهل الكتاب، وظل يتعهدهم ببره ويتبادل معهم الهدايا، حتى أن امراة يهودية وأتتها الفرصة لدس السم له في ذراع شاة أهدتها إليه، لما كان من عادته أن يتقبل هديتها ويحسن جوارها، فلما وضعتها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم تناول الذراع فلاك منها مضغة لم يسغها ولفظها ثم قال: (إن هذا العظم ليخبرني أنه مسموم). ثم دعا بها فاعترفت فقال: (ما حملك على هذا؟)

قالت: إن كان (أي الرسول) ملكا استرحت منه وإن كان نبيا فسيخبر. فتجاوز عنها وكان معه بشر بن البراء بن معرور أخذ منها أكلة فأساغها فمات منها[٣٢].

ولما جاء وفد نصارى الحبشة، أنزلهم رسول الله في المسجد وقام بنفسه على ضيافتهم وخدمتهم وكان مما قاله يومئذ (إنهم كانوا لأصحابنا مكرمين فأحب أن أكرمهم بنفسي)[٣٣].

ولقد تأسى من بعده صلى الله عليه وسلم بأخلاقه الكريمة في حسن معاملتهم لأهل الكتاب وشعورهم بالقرب منهم. ومن هذا الباب حزن أبي بكر والمسلمين من انتصار الفرس على الروم ؛ إذ كانوا يحبون أن تظهر الروم على فارس؛ لأنهم أهل كتاب وأقرب إلى دين الإسلام[٣٤].

إن امرأة قبطية شكت عمرو بن العاص — والي مصر — إلى خليفة المسلمين عمر بن الخطاب بسبب قراره بضم بيتها إلى المسجد لحاجة المسلمين إلى توسيعه، فاستدعى الخليفة العادل عمرو بن العاص لشرح القضية، فبين له أن ازدياد عدد المصلين في المسجد يقتضي توسيعه وإن بيت المرأة ملتصق بالمسجد فعرض لها الثمن المرتفع لبيتها ولكنها رفضت فكان القرار بهدم البيت وحل محله جزء موسع من المسجد، أما الثمن المخصص لها فهو مقبول حتى في عرفنا اليوم، ولكن الخليفة فضل إصدار أمر بهدم جزء من المسجد الذي حل بيت المرأة كما أمر بإعادة بناء بيتها[٣٥].

فهذا عمر بن الخطاب كان له عبد قال له (أسبق) شهد لعمر صنيعا شريفا في هذا الخصوص، قال: كنت مملوكا لعمر بن الخطاب وأنا نصراني فكان يعرض علي الإسلام ويقول: إنك لو أسلمت استعنت بك على أمانتي، فأبيت عليه ذلك فقال: لا إكراه في الدين فلما حضرته الوفاة أعتقني وأنا نصراني وقال لي: اذهب حيث شئت[٣٦].

ولما بلغ الجيش الإسلامي وادي الأردن، كتب أهلها المسيحيون إلى المسلمين يقولون: يا معشر المسلمين أنكم أحب إلينا من الروم وإن كانوا على ديننا؛ أنتم أوفى لنا وأرأف بنا؛ أكف عن ظلمنا، وأحسن ولاية علينا ولكنهم غلبونا على أمرنا وعلى منازلنا. وأغلق أهل حمص باب مدينتهم دون جيش هرقل، وأبلغوا المسلمين أن ولايتهم وعدلهم أحب إليهم من ظلم الروم وتعسفهم[٣٧].

التاريخ خير شاهد على ما قدم المسلمون من نماذج رائعة للتعائش السلمي مع غير المسلمين ونحن نتساءل في أي عهد من التاريخ المسيحي استوزر الملوك المسيحيون يهوديين أو مسلمين؟ بل في أي عهد استوزر الكاثوليك بروتستانتيا أو العكس؟

ثالثا: التعايش السلمي مع المشركين

أ –الشرك في اللغة: (جمع ونصيب، يقال: أشرك فلان شيئا في أمر: أي أدخله فيه. وأشرك بالله شيئا: جعل له تعالى شريكا في ملكه، أي يجمعه مع الله فيما هو خاص به تعالى، أو يجعل له نصيبا في ذلك وإن لم يتساو مع ما لله من نصيب)[٣٨].

والشرك في الدين: نقيض التوحيد، سواء توحيد الربوبية أو الألوهية أو الصفات. فالمشركون هم الذين ينكرون توحيد الله في ربوبيته وألوهيته وصفاته وأسمائه خاصة هم الذين لايعتقدون الاعتقاد الجازم بأن الله هو الإله الحق ولا إله غيره والإله هو المألوه أي المعبود، فتوحيده تعالى في الألوهية هو إفراده بالعبادة وهي كل مظاهر الانقياد والتذلل الكامل مع الحب[٣٩].

ب – نماذج التعايش السلمي مع المشركين

يحتفظ التاريخ بنماذج رائعة من المعاملة الإسلامية إزاء المشركين ما حرضهم في كثير من الأحيان على انحيازهم إلى الإيمان والانضمام إلى صف المسلمين، وفيما يلي بعض هذه الصور:

جاء ابن النواحة وابن آثال رسولا مسيلمة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لهما :(أتشهدان أني رسول الله ؟) قالا :نشهد أن مسليمة رسول الله ،فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لو كنت قاتلا رسولا لقتلتكما)[٤٠]، فلم يفعل الرسول بهذين المشركين ما يمس سلامتهما للعودة إلى حيث أتيا، ومع أنهما قد تجرأ على مقام النبوة في داره وبين يده. وفي هذا تقرير إسلامي بما يمسى حاليا بالحصانة للممثلين الدبلوماسيين.

وقال أبو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد إسلامه: بعثني قريش إلى النبي صلى الله عليه وسلم فلما رأيت النبي وقع في قلبي الإيمان ،فقلت : يارسول الله لا أرجع إليهم ، قال : «إني لا أخيس بالعهد ولا أحبس البرد ولكن ارجع فإن كان فى نفسك الذي في نفسك الآن فارجع ». قال فذهبت ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأسلمت[٤١].

وهكذا تمسك رسول صلى الله عليه وسلم بالعهد الذي بينه وبين مشركي مكة صلح الحديبية، ومما ورد فيه : أن من جاء قريشا من أتباع محمد صلى الله عليه وسلم لم ترده، ومن جاء محمدا من أتباع قريش لم يقبله، بينما بعض أفراد قريش بدأوا في هتك بنود العهد،

والمسلمون أعملوا بنود العهد كما يجب ، كما هو واضح في رفضهم لجوء أبي جندل المستغيث من سطوة المشركين...[٤٢].

والوفاء بالعهد عند المسلمين أهم من زيادة القوة المادية، إذا ترتب عليها إخلال به ولو كان مع المشركين، وفي حادث حذيفة بن اليمان تمثيل لذلك ،قال حذيفة رضي الله عنه... فأتينا رسول الله لأخبرناه الخبر، فقال : (انصرفا وفيا بعهدهم ونستعين بالله عليهم)[٤٣].

والإنصاف لأي إنسان من الأمور المبدئية في الإسلام ، رفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم بعد إحدى الوقعات أن صبية قتلوا بين صفوف الكفار، فحزن حزنا شديدا، فقال بعض الصحابة: ما يحزنك يا رسول الله وهم صبية للمشركين؟ فغضب من سماع هذه القولة وقال: (إن هؤلاء خير منكم، إنهم على الفطرة، أولستم أبناء المشركين؟ إياكم وقتل الأولاد، إياكم وقتل الأولاد)[٤٤].

رابعا: التعامل النبوي مع المرتدين

أ- الارتداد في اللغة: المرتدون جمع مرتد، وهو اسم فاعل من الارتداد وهو : (الرجوع والتحول عن الشيء إلى غيره) وفي الحديث: (أسألك إيمانا لا يرتد)[٤٥] أي لا يرجع، وفي التنزيل: ﴿ ومن يرتدد منكم عن دينه﴾ [سورة:٢١٧]. أي يتحول عنه إلى الكفر، والاسم من الارتداد: الردة، ومنه الردة عن الإسلام أي الرجع عنه والتحول إلى الكفر، وارتد فلان عن دينه: إذا كفر بعد إسلامه[٤٦].

شرعا: أورد العلماء تعريفات بعبارات متنوعة، ولكنها ذات مدلول واحد وتعطي صورة واضحة للردة شرعا، وأكتفي هنا بسرد بعض هذه التعريفات.

عرف ابن قدامة المرتد: (هو الراجع عن دين الإسلام إلى الكفر)[٤٧].

وعرف صاحب المنهاج الردة: (هي قطع الإسلام بنية كفر أو قول كفر أو فعل كفر)[٤٨].

وجاء في قوانين الأحكام الشرعية (المرتد هو المكلف الذي يرجع عن الإسلام طوعا، إما بالتصريح بالكفر أو بلفظ يقتضيه أو بفعل بتضمنه)[٤٩].

شروط اعتبار الردة

اشترط العلماء لصحة الارتداد ثلاثة شروط وهي: أن يكون المرتد عاقلا، وبالغا، ومختارا[٥٠].

يشترط العقل، لا يعتبر ارتداد من لا عقل له، أو زال عقله بنوم أو إغماء أو مرض أو شرب دواء يباح شربه. وحكى ابن المنذر اتفاق العلماء على هذا الشرط؛ وذلك لحديث روته عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : رفع القلم عن ثلاث : عن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصبي حتى يحتلم ، وعن المجنون حتى يعقل[٥١].

ب –التشريع الإسلامي في المرتدين

لاخلاف بين العلماء في جواز استتابة المرتد مطلقا، سواء مرتد الفطر أي الذي ولد على الإسلام، أو مرتد الملة أي من أسلم من الكفر ثم ارتد، ومن الزنديق أي الذي أسر الردة وأظهر الإسلام، أو المرتد العلني، إنما الخلاف في مدى لزوم الاستتابة على أربعة أقوال:

أولا: وجوب الاستتابة، وهو قول المذهب المالكي والأظهر في المذهب الشافعي ورواية عن الإمام أحمد، وهو قول الحنابلة، وسفيان الثوري وإبراهيم النخعي، ووصف ابن قدامة بأنه رأي أكثر أهل العلم.

ثانيا: استحباب الاستتابة، وهو رأي المذهب الحنفي وظاهر قول الشافعي ورواية عن الإمام أحمد وأحد قولي الحسن البصري وهو قول عبيد بن عمير وطاووس.

ثالثا: التمييز بين مسلم أصلي فلم يستتب وبين من أسلم ثم ارتد فيستتاب، وهو قول عطاء.

رابعا: عدم الاستتابة مطلقا، وإنما يقتل المرتد بمجرد ثبوت ردته إلا إذا بادر فتاب من تلقاء نفسه، وهو قول في المذهب الشافعي، وما روي عن الحسن البصري وأحد قولي طاووس وعبيد بن عمير وما ذكر عن ابن الماجشون المالكي هو قول ابن حزم الظاهري.

الرأي المختار: هو القول باستتابة المرتد، فلقد حقق الحافظ ابن حجر العسقلاني قائلا: هذا أي ما رواه أبو داود من عدم الاستتابة يعارضه الرواية المثبتة، لأن معاذا استتابه، وهي أقوى من هذه. والروايات الساكتة عنها لا تعارضها، وعلى تقدير ترجيح رواية المسعودي فلا حجة فيه لمن قال بقتل المرتد بلا استتابة؛ لأن معاذا يكون اكتفى بما تقدم من استتابة أبي موسى[٥٢].

ويبدو لي أن وجوب الاستتابة أو استحبابها يكون بالنظر إلى وضع المرتد نفسه. إن كان في مظنة الشبهة ويرجى إسلامه فمن الواجب استتابته، وإن كان ممن يستغرق الكفر والإلحاد ولا

يتوقع كثيرا توبته، فالاستتابة في حقه من الأفضلية للتأكد من إصراره على الكفر فيعاقب عليه، وبهذا أخذ قول الجمهور والحنفية معا.

خامسا: التعايش السلمي مع المنافقين

أ- في اللغة: كلمة (المنافقين) جمع منافق، مشتقة من نافق، منافقة ونفاقا. وهو اسم إسلامي لم تعرفه العرب بالمعنى المخصوص به، ومعناه: إظهار غير ما في الباطن[٥٣]، وفي الحديث: (نافق حنظلة)[٥٤]، أراد أنه إذا كان عند النبي صلى الله عليه وسلم أخلص وزهد في الدنيا، وإذا خرج عنه ترك ما كان عليه ورغب فيها، فكأنه نوع من عدم موافقة الظاهر للباطن.

وشرعا: (النفاق هو الدخول في الإسلام من وجه والخروج عنه من وجه آخر، والمنافق (اسم فاعل) هو الذي يستر كفره ويظهر إيمانه)[٥٥]، والنفاق أمر خفي على الناس حيث لا سبيل إلى معرفة خفايا القلب، إنما يمكن الحذر منه.

جاء التصوير الرائع من النفاق ما في حديث رواه مسلم عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أربع من كن فيه كان منافقا خالصا، ومن كانت فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا حدث كذب، واذا عاهد غدر، إذا وعد أخلف، وإذا خاصم فجر)[٥٦].

ب –التشريع الإسلامي في المنافقين

التشريع الإسلامي يتعامل مع ظواهر الأمور ولم يتطرق إلى بواطنها، وعليه فقد تقرر عند الفقهاء مبدأ الحكم على الشيء قضاء لا ديانة. وحكى شيخ الإسلام ابن تيمية اتفاق العلماء على ذلك قائلا: (وقد اتفق العلماء على أن اسم المسلمين في الظاهر يجري على المنافقين؛ لأنهم استسلموا ظاهرا وأتوا بما أتوا به من الأعمال الظاهرة بالصلاة الظاهرة والزكاة الظاهرة والحج الظاهر والجهاد الظاهر. كما أن النبي صلى الله عليه وسلم يجري عليهم أحكام الإسلام الظاهر)[٥٧].

بل وحكى في موضع آخر الإجماع على اعتداد المنافقين من المسلمين[٥٨] وذلك كما قال ابن حزم: (إنه لا يجوز أن نقطع عليهم بالكفر الذي ضد الإسلام إلا بنص، ولكنا نقطع عليهم بما قطع الله تعالى عليهم من اسم النفاق والضلالة والإركاس وخلاف الهدى، ولا نزيد ولا نتعدى ما نص الله تعالى بآرائنا.)[٥٩].

وقد علمنا الحكم في المنافقين أنهم في عداد المسلمين قضاء فهم كسائر المسلمين فيما يتعلق بالتشريع الإسلامي، وتكون المعاملة معهم كالمعاملة مع المسلمين سواء، غير أن أوصاف النفاق التي تجعلهم في موضع مريب ومتهم ينبغي أن يكون لذلك اعتباره، ليس من حيث الحكم ولكن من حيث الحرص على مراعاة مصالح الإسلام والمسلمين من أن تنال منها شرور النفاق، والسعي لتوجيه المنافقين إلى سلوكيات إسلامية تنفعهم وتنفع غيرهم.

جـ – نماذج رائعة لمعاملة المسلمين مع المنافقين

ولما كان النفاق يكمن في القلب؛ فلا سبيل إلى معرفة نماذج المنافقين إلا بخبر السماء، والقرآن الكريم رغم كثرة تعرضه لصفات المنافقين؛ فإنه لم يأت بذكر أعيانهم، وإنما بالإشارات في بعض الآيات إلى مواقف أو مناسبات تحتاج إلى مساعدة السنة للكشف عن أشخاصهم، وحتى بأخذ الروايات التي كشفت عن عصيان المنافقين، فإن الأمر بالطبع سيقتصر على عهد النبوة.

وعلى ضوء الروايات المبينة للإشارات القرآنية كان النفاق ماثلا في عبد الله بن أبي ابن سلول ومن معه في المدينة، وكان مرجعه: (أن عبد الله بن أبي سيد قومه، وكان قومه قد نظموا له الخرز ليتوجوه (يعني قد أعدوا له باقة الزهور) ثم يملكوه عليهم، فجاءهم الله تعالى برسول الله وهم على ذلك، فلما انصرف قومه عنه إلى الإسلام ضغن، ورأى أن رسول الله قد استلبه ملكا فلما رأى قومه قد أبوا إلا الإسلام دخل فيه كارها مصرا على نفاق وضغن)[٦٠].

لإدراك روعة التعامل الإسلامي مع المنافقين ومثاليته،ينبغي الوقوف على ما فعله عبد الله بن أبي ومن معه في حق المسلمين، بل وفي حق الرسول صلى الله عليه وسلم، وماذا كان موقفه من ذلك . تمرد عبد الله وأصحابه على الرسول قبيل معركة أحد حيث رجعت الجيش حتى لم يبق أكثر من سبعمائة مقاتل لمواجهة ثلاثة آلاف من جيش المشركين، وبدت ثمرته بأن الرسول ترك رأيه واختار غيره في الخروج إلى جبهة القتال قائلا : (أطاعهم وعصاني، ما ندري على ما نقتل أنفسنا ها هنا أيها الناس)[٦١].

وكان مرابع بن قيظي رجلا منافقا ضرير البصر، لما سمع من مكانه حس الرسول ومن معه من المسلمين في طريقهم إلى أحد يمرون على حرة بني حارثة قام ليرمي في وجوههم التراب، ويقول: إن كنت رسول الله فإني لا أحل لك أن تدخل حائطي... والله لو أعلم أني لا أصيب

بها (أي حفنة تراب) غيرك يا محمد لضربت بها وجهك، فابتدره المسلمون ليقتلوه، فما كان من الرسول صلى الله عليه وسلم إلا قوله: (لا تقتلوه فهذا أعمى القلب، أعمى البصر)[٦٢].

الخاتمة: النتائج والثمرات المستفادة من البحث كما تلي:

١. عرفنا من هذا البحث ما هو الهدي الإسلامي؟ على وجه صحيح في معاملة المسلمين لغيرهم في كل مجالات الحياة .

٢. وفي الوقت ذاته عرفنا الفهم السليم حول التسامح الديني والعلاقة السلمية بين المسلمين وغيرهم.

٣. وكذلك ظهرت من هذا البحث مزايا الدين الإسلامي على سائر الديانات والنظم في ضمان الحياة الكريمة الآمنة المطمئنة للبشرية جمعاء وكيف أن سيادة الإسلام هو السبيل للخلاص مما عليه المسلمون من تقهقر وفقدان العزة ومما عليه البشرية من شقاء وتعاسة.

٤. بات مصطلح "التعايش السلمي" شعارا مطروحا على ساحة العلاقة الدولية بين الشعوب، وهدفا منشودا يسعى إليه. ومع أهمية المفهوم السائد لهذا المصطلح.

٥. فإن التعايش بين الأمم المختلفة الديانات أكثر خطورة من الأول، لا سيما إذا أقاموا في مجتمع واحد ودولة واحدة؛ إذ إن الاستقرار وبناء السلام بالداخل يأتي قبل الاستقرار وبناء السلام الخارجي.

٦. حرص كل مجتمع ودولة على التوصل إلى صيغة تضمن التعايش السلمي بين أتباع الديانات المختلفة بها، سواء بهدي من الدين أو بفكر وضعي. وعلى ذلك فإن معرفة الصيغة الإسلامية في هذه المسألة ظل ضروريا وواجبا على أهله من أجل التعايش الصحيح بين أهل الديانات الأخرى.

٧. هذا الموضوع يرتبط أشد الارتباط بواقعنا تاريخيا بأن النبي صلى الله عليه وسلم حينما استقر في المدينة أسس نظاما عاما أساسه التعايش السلمي والتعامل الحسن.

٨. والعالم كله ومن يعيشون فيه من مختلف الطوائف، والملل، والنحل في أشد الحاجة إلى تفقه هذا المفهوم مفهوم أن تعيش مع الآخر، مفهوم قبول الآخر، وتطبيقه في حياتهم العملية .

٩. هذا المجتمع النبوي الذي حكمه النبي، هذا المجتمع المتنوع، بين الدين الإسلامي، وبين دين أهل الكتاب، وبين الوثنية، وغيرها خير دليل لتطبيق التعايش السلمي واعتناقه تماما.

الهوامش

١. ابن كثير،الإمام إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، ج٤، ط١،(الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م)،ص: ٣٦١.

٢. الشنقيطي محمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني ١٣٩٣ ه، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، (بيروت – لبنان: دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع١٤١٥ هـ– ١٩٩٥ م).

٣. لسان العرب , مادة (ع — ي– ش) والمعجم الوسيط مادة :(ع– ي — ش) .

٤. عبد السلام هارون، تهذيب سيرة ابن هشام، (بيروت: مؤسسة الرسالة و الطبعة الحادية والعشرون، ١٤١٣ه — ١٩٩٢م)، ص١٠١.

٥. المعجم الوسيط، ج٢، ط٢ (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية ١٩٧٢ م)، ص١٦٥.

٦. فخر الدين عثمان علي الزيلعي،تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق،ج٢ ، ط٢، (دار الكتاب الإسلامي: ت.ط)، ص:١١٠.

٧. ابن الحاجب، شرح العضد على مختصر، ج٣، د.ط، (القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، ١٤٠٣ هـ)، ص: ٢٨٢.

٨. عبد الله أحمد بن قدامة المقدسي، المغني على مختصر الخرقي، ج٦، ط١، (دار الكتب العلمية:١٩٩٤م)، ص:١٩١.

٩. ابن كثير، الإمام إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، ج٢، ط١،(الرياض: دار السلام، ١٤١٩هـ)، ص:٢١.

١٠. ابن كثير، الإمام إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، المصدر السابق، ص:١٩.

١١. جلال الدين المحلي، شرح المنهاج، ج٤، ص: ٢٥.

١٢. محمد علي الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، ج٢، ط١، (المكتبة العصرية:٢٠٠٦م)، ص: ١٤.

١٣. ابن كثير، الإمام إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، المصدر السابق، ص: ١٩.

١٤. أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج٢، ط٢،(بيروت: المكتب الإسلامي: ١٩٩١م)، ص: ٧٦–٧٧.

١٥. العسقلاني، حافظ ابن حجر، فتح الباري بشرح صحيح البخاري،ج٨، ط٢،(بيروت: دار الفكر، ١٤١٨ هـ)، ص١٣١.

١٦. إسماعيل ابن كثير، البداية والنهاية, ج٥، د.ط،(بيروت: مكتبة المعارف —١٩٨٥ م)، ص: ٤٥٢.

١٧. الجصاص ، الإمام أبي بكر أحمد الرازي، أحكام القرآن ،٣ج، ط٢، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م)، ج٢،ص: ٥٥٣–٥٥٤.

١٨. عبد الله أحمد بن قدامة المقدسي، المغني على مختصر الخرقي، ج٨، ط١، (دار الكتب العلمية:١٩٩٤م)، ص: ٥٦٩.

١٩. عبد الله أحمد بن قدامة المقدسي، المغني على مختصر الخرقي، المصدر السابق، ص:٥٨٩.

٢٠. ابن رشد، بداية المجتهد، ج٢، ص:٤٤.

٢١. ابن كثير، إمام إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، المصدر السابق، ص: ١٩.

٢٢. الجصاص، أحكام القرآن، ج١، ص:٣٢٦.

٢٣. ابن كثير، الإمام إسماعيل بن عمر،تفسير القرآن العظيم، المصدر السابق، ص: ٥٠٨.و أبو حفص عمر بن علي ابن عادل الدمشقي الحنبلي .اللباب في علوم الكتاب، (دار النشر : دار الكتب العلمية – بيروت / لبنان – ١٤١٩ هـ –١٩٩٨ م.الطبعة : الأولى) عدد الأجزاء / ٢٠ تحقيق : الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض. ص٥٥.

٢٤. جلال الدين السيوطي، جامع الأحاديث— ٣٧٠٤١ و[كنز العمال ٤٥٨٤٧].

٢٥. مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبحي، موطأ الإمام مالك.ج٢، (الناشر : دار القلم – دمشق الطبعة : الأولى ١٤١٣ هـ – ١٩٩١ م)

تحقيق : د. تقي الدين الندوي أستاذ الحديث الشريف بجامعة الإمارات العربية المتحدة.ص١٣٥.

٢٦. أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، تفسير الطبري الطبري، ج٢،ط١،(دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع:١٩٩٥م)، ص: ٣٧٨.

٢٧. الجصاص، أحكام القرآن، المصدر السابق، ص: ٣٢٥.

٢٨. الإمام جلال الدين السيوطي، تفسير الجلالين، ج١، ص:٩٥

٢٩. ابن كثير، الإمام إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، المصدر السابق، ص: ٣٢٨.

٣٠. سيد قطب، في ظلال القرآن، ج٢، ط١، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٧١م)، ص:٩١٠.

٣١. ابن هشام، أبي محمد عبد الملك، سيرة ابن هشام، (الرياض: توزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية و الإفتاء و الدعوة و الإرشاد،)ج٢ ، د.ط، د.ت)، ص٥٦.

٣٢. ابن حجر، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، المصدر السابق، ص:٤٩٧.و أبو الربيع سليمان بن موسى الكلاعي الأندلسي، الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء، ج٢، (دار النشر :عالم الكتب، بيروت، ١٤١٧هـ الطبعة : الأولى) تحقيق: د . محمد كمال الدين عز الدين علي. ص١٦٢.

٣٣. محمد بن عفيفي الخضري، نور اليقين في سيرة سيد المرسلين، المحقق : هيثم هلال، ج١، (الناشر : دار المعرفة بيروت،لبنان، الطبعة : الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤مـ) ص٢١٨. والدكتور مصطفى السباعي، من روائع خصارتنا، ص: ٨٢.

٣٤. ابن كثير، الإمام إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، المصدر السابق، ص: ٤٢٣.

٣٥. الدكتور مصطفي السباعي، من روائع خصارتنا، المصدر السابق، ص:٨٣.

٣٦. علاء الدين علي بن حسام الدين المتقي الهندي البرهان فوري (المتوفى: ٩٧٥هـ)، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، المحقق: بكري حياني – صفوة السقا، ج٩، (الناشر : مؤسسة الرسالة، الطبعة : الطبعة الخامسة ،١٤٠١هـ/١٩٨١م)، ص٢٠٥. رقم– ٢٥٦٨٠.

٣٧. الدكتور مصطفى السباعي، من روائع خصارتنا، المصدر السابق، ص: ٨٦.

٣٨. جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، المصدر السابق، ص:٢٢٤٩.

٣٩. شرح العقيدة الطحاوية، ص:٧٦-٧٧.

٤٠. الامام أحمد بن حنبل، مسند أحمد، رقم- ٣٧٦١.

٤١. أبو داود، سنن أبي داود، رقم- ٢٧٦٠.

٤٢. ابن هشام، أبي محمد عبد الملك، سيرة ابن هشام، المصدر السابق، ص:٧١.

٤٣. رواه مسلم في صحيح مسلم ، رقم- ١٧٨٧.

٤٤. رواه: أبو داود، ومن طريقه ابن عبد البر في ((التمهيد)) ، والبيهقي في ((السنن)) ؛ بإسناد فيه أشعث بن شعبة المصيصي؛ قال عنه الحافظ: ((مقبول)) انظر: ((جامع الأصول)) (٦٣٨/٢) ، ((سنن البيهقي)) (٢٠٤/٩) ، ((السلسلة الصحيحة)) (٥٧٠/٢).

٤٥. الإمام أحمد ، أحمد بن محمد بن حمبل،مسند أحمد، ج ١، ط٤، (بيروت: المكتبة الإسلامية ،١٩٨٣م) ، ص:٢٩٣.

٤٦. جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، ج٢، ط١، (لبنان: دار الصادر، ١٤١٠هـ)، ص:١٦٢١.

٤٧. عبد الله أحمد بن قدامة المقدسي، المغني على مختصر الخرقي، ج٨، ط١، (دار الكتب العلمية:١٩٩٤م)، ص: ١٢٣.

٤٨. جلال الدين المحلي، شرح المنهاج، ج٤، ص: ١٧٤.

٤٩. ابن جزي الغرناطي، قوانين الأحكام الشرعية، ص:٣٨٧.

٥٠. عبد الله أحمد بن قدامة المقدسي، المغني على مختصر الخرقي، المصدر السابق، ص:١٢٤.

٥١. الإمام أحمد، مسند أحمد، رقم (٢٤٦٩٤) ٢٥٢٠١ والسجستاني، أبو داؤد سليمان الأشعث، سنن أبي داؤد، ج ٢، ط٢، (إستنبول: دار السحنون، ١٩٩٢م)، ص :٢٥.

٥٢. أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج٢، ط٢، (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٩١م)، ص:٨٥٥.

٥٣. جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، مادة (ن ف ق) ج٢، ط١، (لبنان: دار الصادر، ١٤١٠هـ)، ص: ٤٥٠٩.

٥٤. محمد بن فتوح الحميدي، الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، عدد الأجزاء / ٤،(دار النشر : دار ابن حزم، لبنان، بيروت ،١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م الطبعة: الثانية)تحقيق : د. علي حسين البواب، رقم ٣١٢٨..

٥٥. ابن تيمية ،أحمد بن عبد الحليم ،الإيمان،ج ٢، ط١،(المدينة المنورة : ١٤٠٤هـ) ص:١٢٩.

٥٦. الإمام الحافظ أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، رقم الحديث:٥١٩.

٥٧. ابن تيمية ،أحمد بن عبد الحليم ،الإيمان،المصدر السابق، ص:٢٠٨.

٥٨. نفس المصدر، ص١٢٩.

٥٩. جلال الدين المحلي، شرح المنهاج، ج١١، ص: ٢٠٤.

٦٠. ابن هشام الأنصاري، السيرة النبوية لإبن هشام، ج٢، ط١، (المكتبة العصرية:٢٠٠٠م) ص:١١٤.

٦١. ابن هشام الأنصاري، السيرة النبوية لإبن هشام، المصدر السابق، ص:٥.

٦٢. ابن هشام الأنصاري، السيرة النبوية لابن هشام، المصدر السابق، ص:٦.